والاسراف مجاوزة الحد في النفقة فليعتمد على هذا التصحيح فان النسخ مختلفة في هذا المقام قوله وسطا
وعدلا يعني ان القوام عبارة عما هو الوسط والعدل بين الشيئين سمي بذلك لاستقامة الطرفين و
اعتدالهما بحيث لا يترجح احدهما على الآخر بالنسبة اليه لكونه وسطا بينهما كمركز الدائرة فانه يكون نسبة
جميع اجزاء الدائرة اليه على السواء ونظيره كون القيام من الاستقامة السواء من الاستواء قوله وهو خبر
ثان لكان واسمه الضمير المستتر فيه العايد الى الانفاق المدلول عليه بقوله انفقوا وبين ذلك ضره وقواما خبر بعد خبر
او بين ذلك خبره وقواما حال مؤكدة اوقواما هو الخبر وبين ذلك ظرف لغو لكان على رأي من يرى اعمالها
في الظرف وقال الفراء وان شئت جعلت بين ذلك اسم كان دون هذا كافيا بمعنى كان اقل من هذا كافيا
فيكون معنى الآية وكان من طرفي الاسراف والتقتير قواما اي عدلا وضعف هذا التأويل ظاهر لانه في
قوة ان يقال وكان الوسط وسطا لان القوام هو الوسط ثم انه تعالى ذكر ان من جملة صفات عباد الرحمن
الاحتراز عن الشرك والقتل بغير حق والزنا ثم بين ان من ارتكب هذه الاشياء يلق جزاء اثمه ويعاقب عليه
ثم استثنى منهم التائب قوله بمعنى حرم قتلها لان الحل والحرمة من صفات الافعال ولا يوصف بهما الاعيان
قوله متعلق بالقتل المحذوف اي حرم الله قتلها بجميع الاسباب الا بسبب الحق او بلا يقتلون اي لا يقتلون
بسبب من الاسباب الا بسبب الحق اي الا بالسبب الذي يحل به قتل الامرء المسلم وهو الردة بعد الاسلام الايمان
والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المعصومة من غير ان يطرئ عليها ما يوجب قتلها فالاصل في النفوس
البشرية العصمة وحرمة القتل وحقن الدماء وجواز القتل انما يثبت بالعارض فمن يحل قتله بسبب
العارض يدخل في النفس التي حرم الله قتلها نظرا الى حد نفسها قوله نفي عن هؤلاء امهات المعاصي بعدما
اثبت لهم اصول الطاعات كانه جواب عما يقال ما الفائدة في نفي هذه القبايح عن الموصوفين بالخصال
المرضية السابقة مع انه يبعد منهم ارتكاب هذه القبايح فلا وجه لنفيها عنهم لانه انما يحسن نفي صفة عن
احد اذا كانت الصفة المنفية مما يتوهم ثبوتها له وتقرير الجواب ان الاتصاف بما ذكر من الخصايل السالفة لا يستلزم
الاجتناب عن هذه القبايح فان الموصوف بتلك الصفات قد يتدين بالشرك ويقتل النفس بغير حق و
بالزنا فبين الله تعالى ان المرء لا يصير بتلك الخصال وحدها من عباد الرحمن حتى يجتنب الكبائر ايضا الا انه
خص من الكبائر ما هو امهاتها واشعر بذلك ان الاجر المذكور بقوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا موعود
للجامعين بين التحلي بالفضايل والتخلي عن الرذايل وفي هذا النفي ايضا تعريض بما كان عليه الكفار كانه

قيل

قيل وعباد الرحمن هم الذين لا يدعون مع الله الها آخر وانتم تدعون ولا يقتلون بغير حق وانتم
تقتلون ولا يزنون وانتم تزنون ويحسن النفي تعريضا وان لم يكن المنفي عنه مظنة لثبوت المنفي
له روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من اهل الشرك قتلوا وزنوا فاكثروا ثم اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تدعونا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت قوله جزاء اثم
او اثما يعني ان الآثام عبارة عن عقوبة الاثم وجزائه وقد يطلق على نفس الاثم فان كان المراد نفس الاثم لا بد
من تقدير المضاف لان الآثم لا يلقى نفس اثمه بل يلقى جزاءه قال ابو مسلم الآثام والاثم واحد والمراد ههنا جزاء
الاثم فاطلق اسم الشيء على جزائه وقيل الآثام اسم من اسماء جهنم وقيل اسم واد في جهنم وقيل بئر فيها
قوله تعالى يضاعف مجزوم في قراءة العامة على انه بدل من الجزاء بدل اشتمال كما ان قوله تلمم بنا بدل
من الشرط في البيت ابدل تلمم من قوله تأتنا لان الالمام وان كان بمعنى النزول الا انه بمعنى الاتيان
والجزل ما عظم من الحطب ويبس والاجيج تلهب النار يقال اججت النار تؤجج اججا اذا تلهبت قيل
الالف في تأججا بدل من نون التأكيد الخفيفة اصله تأججن ودخلت نون التأكيد في تأجج مع خلوه
عن معنى الطلب للضرورة قال سيبويه يجوز في الضرورة انت تفعلن وقيل تأجج فعل ماض والالف فيه
للاشباع وذكر ضمير النار فيه لتأويله بالشهاب وقيل هو ماض والالف فيه للتثنية وذكر الفعل لتغليب
الحطب على النار قوله ويدل عليه اي على انضمامها اي الكفر وجه الدلالة ان الاستثناء التائب عن الكفر و
المعصية جميعا يدل على اجتماعهما في المستثنى منه فان الكافر مخاطب بالفروع على معنى انه اذا ارتكب المعاصي
مع الشرك عذب على الشرك وعلى المعاصي جميعا فتضاعف عقوبته لمضاعفة المعاقب عليه وهو الكباير
مع الشرك قوله تعالى الا من تاب المشهور بين المفسرين انه استثناء متصل لانه من الجنس وقيل لا يتصل لان
المستثنى منه محكوم عليه بانه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب وآمن وعمل صالحا فانه لا يضاعف
له العذاب فيصير التقدير الا من تاب وآمن وعمل صالحا فانه لا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء
التضعيف انتفاء العذاب الغير المضعف فالاولى ان يكون الاستثناء منقطعا والمعنى لكن من تاب وآمن
وعمل صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات فاذا كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة انتهى ما قيل واجيب عنه
بان الظاهر ما قاله جمهور المفسرين وما قاله ذلك القائل غير لازم اذ المقصود الاخبار بان من فعل كذا
فانه يحل به ما ذكر الا ان يتوب واما اصابة اصل العذاب وعدمها فلا تعرض له في الآية قوله فاولئك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)